

Distr.: General
30 October 2020
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة السابعة والثلاثون
18-29 كانون الثاني/يناير 2021

تجميع بشأن ولايات ميكرونيزيا الموحدة تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً - معلومات أساسية

1- أُعد هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16، مع مراعاة دورية الاستعراض الدوري الشامل. وهو تجميع للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة وغيرها من وثائق الأمم المتحدة ذات الصلة، التي قدمت في شكل موجز بسبب القيود المفروضة على عدد الكلمات.

ثانياً - نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع الآليات والهيئات الدولية لحقوق الإنسان⁽¹⁾⁽²⁾

2- رحبت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة حقوق الطفل بتصديق ولايات ميكرونيزيا الموحدة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام 2016⁽³⁾.

3- وأوصت لجنة حقوق الطفل وفريق الأمم المتحدة القطري بأن تصدق ولايات ميكرونيزيا الموحدة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات⁽⁴⁾. وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة حقوق الطفل بأن تصدق ولايات ميكرونيزيا الموحدة على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم⁽⁵⁾. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تصدق ولايات ميكرونيزيا الموحدة على معاهدات حقوق الإنسان الدولية الأساسية المتبقية⁽⁶⁾. وشجعت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-14391(A)



* 2 0 1 4 3 9 1 *

ضد المرأة ولايات ميكرونيزيا الموحدة على التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة⁽⁷⁾.

4- وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تصدق ولايات ميكرونيزيا الموحدة على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وعلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين والبروتوكول الملحق بها⁽⁸⁾. وأوصى أيضاً بأن تنظر ولايات ميكرونيزيا الموحدة في طلب الانضمام إلى عضوية منظمة العمل الدولية، بغية التصديق على الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية⁽⁹⁾. وأوصت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ولايات ميكرونيزيا الموحدة بالتصديق على اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم⁽¹⁰⁾.

5- وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بأن تُعجّل ولايات ميكرونيزيا الموحدة باستعراض جميع تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، دون تأخير، بغية سحبها أو تضييق نطاقها، بالتشاور مع مجموعات المجتمع المدني النسائية⁽¹¹⁾.

6- ولاحظ الفريق القطري للأمم المتحدة أن البلد قد صدق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام 2016 وأن تقريره الأولي بموجب المادة 35 من الاتفاقية قد حلّ موعده في كانون الثاني/يناير 2019. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تقدم ولايات ميكرونيزيا الموحدة التقرير الأولي دون مزيد من التأخير⁽¹²⁾.

7- وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تنظر ولايات ميكرونيزيا الموحدة في توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان⁽¹³⁾.

8- ويغطي مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ ولايات ميكرونيزيا الموحدة. وعملت المفوضية مع ولايات ميكرونيزيا الموحدة في مجالات مثل الآلية المشتركة بين المؤسسات لتقديم التقارير ومتابعة التوصيات الدولية وتقديم التقارير إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، فضلاً عن أنشطة أخرى⁽¹⁴⁾.

ثالثاً- الإطار الوطني لحقوق الإنسان⁽¹⁵⁾

9- لاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بقلق أن البلد لم يتخذ بعد خطوات لإنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان تتمتع بولاية واسعة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان للمرأة. وأوصت اللجنة بأن تنشئ ولايات ميكرونيزيا الموحدة مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)⁽¹⁶⁾. وقدم فريق الأمم المتحدة القطري توصية مماثلة⁽¹⁷⁾.

10- وأوصت لجنة حقوق الطفل بأن تعزز ولايات ميكرونيزيا الموحدة فرقة العمل المعنية بالاستعراض الدوري الشامل وحقوق الإنسان وتضمن تكليفها بولاية تنسيق وإعداد التقارير المقدمة إلى الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، وتنسيق وتعقب تدابير متابعة وتنفيذ الالتزامات التعاقدية وتوصيات الآليات ذات الصلة على الصعيد الوطني⁽¹⁸⁾. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تكفل ولايات ميكرونيزيا الموحدة فعالية أداء فرقة العمل على أن تسعى في الوقت ذاته إلى إنشاء آلية وطنية للإبلاغ والمتابعة تعمل بشكل كامل⁽¹⁹⁾.

رابعاً- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الساري

ألف- المسائل الشاملة لعدة قطاعات

1- المساواة وعدم التمييز⁽²⁰⁾

11- لاحظت لجنة حقوق الطفل أن الدستور الاتحادي ودساتير الولايات تنص على المساواة والحماية القانونية المتساوية وتحظر التمييز على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي أو على أساس الملكية، ولكنها تشعر بالقلق لأن هذه الدساتير لا تحظر التمييز على جميع الأسس الصريحة المشمولة بالاتفاقية، بما في ذلك الإعاقة والدين⁽²¹⁾.

12- وقد أوصى فريق الأمم المتحدة القطري، في تقريره المقدم إلى جولة الاستعراض الدوري الشامل السابقة، بأن تعدل ولايات ميكرونيزيا الموحدة الدستور بحيث ينص على عدم التمييز على أساس نوع الجنس والميل الجنسي والإعاقة. ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أنه، وفقاً للمعلومات المتاحة، لم يحرز أي تقدم في هذا الصدد⁽²²⁾.

2- التنمية والبيئة والأعمال التجارية وحقوق الإنسان⁽²³⁾

13- وأقر فريق الأمم المتحدة القطري بأهمية السياسة المتكاملة لإدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ على الصعيد الوطني في حزيران/يونيه 2013 وخطة التنمية الاستراتيجية، 2004-2023، اعترافاً بالحاجة إلى حماية تنمية الناس والموارد والاقتصاد من المخاطر التي يشكلها تغير المناخ⁽²⁴⁾. وقدمت لجنة حقوق الطفل توصيات بشأن قضايا مماثلة⁽²⁵⁾.

14- ورحبت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بكون البلد أول دولة جزرية في المحيط الهادئ تعتمد قانوناً بشأن تغير المناخ. ومع ذلك، لاحظت بقلق التأثير غير المتناسب في المرأة المترتب على تغير المناخ وارتفاع منسوب مياه البحر والكوارث الأخرى المتصلة بالطقس⁽²⁶⁾. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تكفل ولايات ميكرونيزيا الموحدة تنفيذ السياسات والتدابير الرامية إلى التصدي لآثار تغير المناخ من خلال نهج قائم على حقوق الإنسان، يشمل إجراءات مناخية تراعي المنظور الجنساني⁽²⁷⁾.

باء- الحقوق المدنية والسياسية

1- حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه

15- لاحظت لجنة حقوق الطفل بتقدير التدابير التي اتخذها البلد لحماية حق الطفل في الحياة والبقاء والنمو، غير أنها تشعر بالقلق إزاء جملة أمور منها انتحار المراهقين وغرقهم وغير ذلك من الحوادث التي تؤثر على حق الأطفال في الحياة والبقاء والنمو⁽²⁸⁾. وأوصت لجنة حقوق الطفل بأن تتخذ ولايات ميكرونيزيا الموحدة إجراءات عاجلة لتعزيز جهودها الرامية إلى منع الانتحار بين الأطفال، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة، وذلك بضمان توافر خدمات المشورة النفسية في المدارس والمجتمعات المحلية⁽²⁹⁾.

2- إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون⁽³⁰⁾

16- لاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وجود نظم عدالة متعددة في البلد ولاحظت بقلق عدم توافر فرص للمرأة للجوء إلى العدالة بصورة فعالة وعجز المرأة عن الحصول على الإنصاف في نظام العدالة الرسمي نتيجة لعوامل متعددة، منها الفقر، والقوالب النمطية الجنسانية السلبية، وقلة توافر المساعدة القانونية المجانية، وقلة المحاكم في أنحاء الإقليم⁽³¹⁾. وأوصت اللجنة بأن تعزز ولايات ميكرونيزيا الموحدة النظام القضائي لضمان توافر فرص للمرأة للجوء إلى العدالة على نحو فعال، بوسائل منها زيادة الموارد البشرية والتقنية والمالية⁽³²⁾. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تعزز ولايات ميكرونيزيا الموحدة التدابير الرامية إلى ضمان وصول النساء إلى العدالة، وتشجيع إبلاغ السلطات عن حالات العنف، وضمان حصول الضحايا على الحماية والانتصاف وخدمات الدعم المناسبة⁽³³⁾.

17- ولاحظت لجنة حقوق الطفل بتقدير أن القانون الاتحادي وقوانين الولايات تنص على عدد من البنود المتعلقة بقضاء الأطفال تشمل إجراءات مرنة للدعوى القانونية المتعلقة بالأطفال المتهمين بارتكاب جرائم جنائية. غير أن اللجنة تشعر بالقلق إزاء جملة أمور منها انخفاض الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية في قوانين الولايات، الذي حُدّد بعشر سنوات من العمر⁽³⁴⁾. وأوصت اللجنة بأن ترفع ولايات ميكرونيزيا الموحدة الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية في جميع الولايات إلى 14 سنة على الأقل، وأن تعتمد تشريعات لإقامة العدل في مجال قضاء الأطفال، وأن تكفل منح جميع الأطفال دون سن الثامنة عشرة جميع الضمانات القانونية المناسبة، وأن تعزز التدابير غير القضائية، مثل إخراج الأطفال المتهمين بارتكاب جرائم من نظام العدالة الجنائية، والوساطة وتقديم المشورة⁽³⁵⁾.

3- الحريات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية⁽³⁶⁾

18- لاحظت اليونسكو أن حرية الإعلام غير مكفولة في البلد وأن ولايات ميكرونيزيا الموحدة غير ملزمة بنشر المعلومات. وأضافت أن التشهير لا يزال يشكل جريمة جنائية في ولايات ميكرونيزيا الموحدة⁽³⁷⁾. وأوصت اليونسكو بأن تعتمد ولايات ميكرونيزيا الموحدة قانوناً بشأن الوصول إلى المعلومات يتفق مع المعايير الدولية وأن تلغي تجريم التشهير⁽³⁸⁾. وقدم فريق الأمم المتحدة القطري توصية مماثلة⁽³⁹⁾.

19- ولاحظت اليونسكو أن الصحفيين والإعلاميين يعملون في بيئة آمنة في البلد⁽⁴⁰⁾.

4- حظر جميع أشكال الرق⁽⁴¹⁾

20- رحبت لجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة باعتماد تشريعات وخطوة عمل بشأن الاتجار بالبشر، فضلاً عن تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون والمسؤولين الحكوميين في هذا الصدد. غير أنهما تشعران بالقلق إزاء كون التشريعات الحالية لا تجرّم صراحة بيع الأطفال واختطافهم، ولعدم وجود إجراءات رسمية لتحديد الأطفال ضحايا الاتجار، وإزاء التقارير التي تفيد بالاتجار بالفتيات واستغلالهن في البغاء، بما في ذلك في سفن الصيد الأجنبية⁽⁴²⁾. وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بأن تعالج ولايات ميكرونيزيا الموحدة الأسباب الجذرية للاتجار بالبشر واستغلال البغاء، وكذلك أوجه الصلة بين صناعة صيد الأسماك الأجنبية والاتجار بالنساء واستغلالهن في البغاء⁽⁴³⁾.

21- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن القوانين في ولايتي بوهني وشوك لا تحظر صراحة الاتجار بالراشدين لأغراض الاستغلال الجنسي، وأن النساء والفتيات ما زلن يخضعن للاستغلال في البغاء⁽⁴⁴⁾. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تقوم ولايات ميكرونيزيا الموحدة بمواءمة تشريعات

مكافحة الاتجار، على الصعيد الاتحادي وصعيد الولايات، مع المعايير الدولية، وضمن أن تكون العقوبات متناسبة مع خطورة الجريمة⁽⁴⁵⁾.

5- الحق في الخصوصية والحياة الأسرية⁽⁴⁶⁾

22- وبينما تلاحظ اللجنة بتقدير اعتماد قانون حماية الأسرة في كوسراي وقانون حماية الأسرة في بوهني وامتياز الدولة اعتماد تشريع شامل لحماية الطفل، فإنها تشعر بالقلق إزاء عدم وجود تشريعات لحماية الأسرة في ياب وشوك. وأوصت اللجنة ولايات ميكرونيزيا الموحدة باعتماد قوانين لحماية الأسرة في ياب وشوك وتخصيص الموارد البشرية والتقنية والمالية المناسبة لتنفيذها⁽⁴⁷⁾.

23- وقالت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إنها تشعر بالقلق إزاء التناقضات القانونية بين الدول فيما يتعلق بالزواج والعلاقات الأسرية، مما يؤدي إلى التمييز ضد المرأة⁽⁴⁸⁾. وأوصت اللجنة ولايات ميكرونيزيا الموحدة باتخاذ التدابير اللازمة لضمان المساواة بين النساء والرجال على أراضيها في الحقوق في الزواج والطلاق والملكية وحضانة الأطفال والميراث، وبتحديد السن القانونية الدنيا للزواج في 18 عاماً لكل من الفتيات والفتيان، وتجرم زواج الأطفال وتعدد الزوجات⁽⁴⁹⁾.

جيم- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

1- الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية⁽⁵⁰⁾

24- رحبت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة باعتماد قانون بشأن إجازة الأمومة وازدياد معدلات العمالة في صفوف النساء في القطاع العام. بيد أنها لاحظت بقلق أوجه عدم الاتساق في الإطار التشريعي وإطار السياسات في مجال العمالة في جميع الولايات، والفجوة في الأجور بين الجنسين، وانخفاض تمثيل المرأة في المناصب الإدارية، وعدم وجود تشريعات تجرم التحرش الجنسي في مكان العمل على وجه التحديد⁽⁵¹⁾. وأوصت اللجنة بأن تتخذ ولايات ميكرونيزيا الموحدة تدابير قانونية وتدابير أخرى للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان العمل، وزيادة فرص العمل المتاحة للمرأة، والحد من أوجه عدم المساواة الهيكلية في العمالة، والفجوة في الأجور بين الجنسين، واعتماد تشريعات تجرم التحرش الجنسي في مكان العمل على وجه التحديد⁽⁵²⁾.

2- الحق في الضمان الاجتماعي

25- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن ولايات ميكرونيزيا الموحدة قد أيدت التوصية المقدمة خلال جولة الاستعراض الدوري الشامل الثانية لإنشاء شبكة أمان اجتماعي أوسع نطاقاً مصممة بحيث تشمل جميع شرائح المجتمع. ولاحظ أنه رغم وجود مجموعة من برامج الضمان الاجتماعي، فإن هذه البرامج لا تفيد إلا من يعملون في الاقتصاد الرسمي. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تكتنف ولايات ميكرونيزيا الموحدة جهودها لإنشاء شبكة أمان اجتماعي أوسع نطاقاً تشمل جميع شرائح المجتمع، ولا سيما الأشخاص العاملين في القطاع غير الرسمي، وأن تعتمد نظاماً ومجموعات تدابير للحماية الاجتماعية تراعي الاحتياجات الخاصة للنساء والأشخاص ذوي الإعاقة، في إطار مساعي المواجهة الاجتماعية - الاقتصادية لوباء فيروس كورونا (كوفيد-19)⁽⁵³⁾.

3- الحق في مستوى معيشي لائق⁽⁵⁴⁾

26- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن البلد قد أيد التوصية التي قدمت خلال جولة الاستعراض الدوري الشامل الثانية المتعلقة بمكافحة سوء التغذية ونقص المغذيات الدقيقة عن طريق ضمان الحق في الغذاء الكافي والصحي. ومع ذلك، لا يزال سوء التغذية يشكل مصدر قلق، لا سيما بين صغار الأطفال، بسبب استهلاك الأغذية غير الصحية. ولاحظ أن من العقبات الرئيسية التي تعترض رصد الحالة الصحية والتغذوية للأطفال والنساء في البلد عدم وجود دراسة استقصائية وطنية للأسر المعيشية لها طابع تمثيلي، مثل الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية أو الدراسة الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات التي أجريت في عدة بلدان جزرية أخرى في المحيط الهادئ⁽⁵⁵⁾. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تعزز ولايات ميكرونيزيا الموحدة التدابير الرامية إلى ضمان الحصول على الغذاء الصحي والميسر، ولا سيما بالنسبة للأطفال⁽⁵⁶⁾.

4- الحق في الصحة⁽⁵⁷⁾

27- رحبت لجنة حقوق الطفل بالتدابير المتخذة لخفض معدلات الوفيات ومعدلات الإصابة بفقر الدم بين الرضع والأطفال دون سن الخامسة، وكذلك التدابير الرامية إلى تحسين التغطية بالتطعيم. بيد أنها أعربت عن القلق إزاء عدم كفاية فرص حصول الأطفال الذين يعيشون في الجزر والقرى النائية على خدمات الرعاية الصحية. وأوصت اللجنة ولايات ميكرونيزيا الموحدة بزيادة الجهود الرامية إلى تحسين فرص حصول جميع الأطفال على خدمات الرعاية الصحية الأساسية، ولا سيما في الجزر والقرى النائية، وتوفير الموارد اللازمة لإنشاء عيادات متنقلة⁽⁵⁸⁾.

28- ولاحظت لجنة حقوق الطفل ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بتقدير التدابير المتخذة لمعالجة إساءة استعمال المخدرات بين المراهقين، ولكنهما أعربتا عن القلق إزاء ارتفاع معدل حمل المراهقات، وتجرم الإجهاض في جميع الحالات، باستثناء الحالات التي تكون فيها حياة الأم معرضة للخطر، وإزاء محدودية إمكانية الحصول على خدمات الصحة الإنجابية والجنسية المأمونة⁽⁵⁹⁾. وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن القلق إزاء الحالة الصحية للمرأة في المناطق والجزر النائية⁽⁶⁰⁾. وأوصت لجنة حقوق الطفل، مراعاةً منها للغايتين 3-7 و5-6 من أهداف التنمية المستدامة، بأن تكفل ولايات ميكرونيزيا الموحدة إدماج التنقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية في المناهج الدراسية الإلزامية، وأن تُجرم الإجهاض في جميع الظروف، وأن تحسن فرص حصول المراهقين على الرعاية الصحية الإنجابية⁽⁶¹⁾. وقدمت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وفريق الأمم المتحدة القطري توصيات مماثلة⁽⁶²⁾.

5- الحق في التعليم⁽⁶³⁾

29- لاحظت اليونسكو أنه لم يُحدد أي نص قانوني يكفل التعليم الابتدائي والثانوي المجاني والإلزامي، ولا التعليم قبل الابتدائي، على النحو الذي يدعو إليه برنامج التعليم لعام 2030⁽⁶⁴⁾. وأوصت اليونسكو بأن تكفل ولايات ميكرونيزيا الموحدة إمكانية الحصول على المعلومات المتعلقة بقطاع التعليم وتوافرها، وأن تنظر في اعتماد أحكام قانونية تنص على ما لا يقل عن 12 عاماً من التعليم الابتدائي والثانوي المجاني، وعلى ما لا يقل عن سنة واحدة من التعليم المجاني والإلزامي قبل الابتدائي⁽⁶⁵⁾.

30- وفيما يتعلق بالمدارس الابتدائية والثانوية، أعربت لجنة حقوق الطفل عن القلق إزاء انخفاض معدلات الالتحاق بالمدارس الابتدائية والثانوية، وزيادة معدلات التسرب من المدارس، والفوارق الإقليمية في نوعية التعليم⁽⁶⁶⁾. ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن نوعية الخدمات التعليمية، والاعتماد الشديد على التمويل من المانحين، والصعوبات المرتبطة بتقديم الخدمات التعليمية في الجزر النائية لا تزال تشكل تحديات رئيسية⁽⁶⁷⁾.

31- وأنتت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة على ولايات ميكرونيزيا الموحدة لتحقيقها التكافؤ بين الجنسين على مستوى التعليم الابتدائي، ولكنها تشعر بالقلق لأن مبدأ المساواة بين الجنسين لم يُدرج في المناهج الدراسية في المستويات العليا. وتشعر اللجنة بالقلق أيضاً إزاء ارتفاع عدد حالات الحمل بين المراهقات وطرد الفتيات الحوامل من المدارس الخاصة⁽⁶⁸⁾.

32- وأوصت لجنة حقوق الطفل، مراعاةً منها للغائتين 1-4 و2-4 من أهداف التنمية المستدامة، بأن تكفل ولايات ميكرونيزيا الموحدة إتمام جميع الفتيات والفتيان تعليماً ابتدائياً وثانويّاً منصفاً وجيد النوعية، وتعزيز الجهود الرامية إلى تحسين فرص الحصول على التعليم ونوعيته، واتخاذ تدابير لإبقاء الفتيات الحوامل والأمهات المراهقات في المدارس العادية، وتخصيص موارد مالية كافية لتوسيع نطاق التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة⁽⁶⁹⁾. وقدمت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وفريق الأمم المتحدة القطري توصيات مماثلة⁽⁷⁰⁾.

دال - حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

1- النساء⁽⁷¹⁾

33- لاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة أن الدستور الوطني ودساتير الولايات الأربع تحظر التمييز على أساس الجنس. ومع ذلك، أعربت اللجنة عن القلق لأن أياً من الدساتير لا يعترف بالتمييز وفقاً للمادة 1 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة⁽⁷²⁾. وأوصت اللجنة، مراعاةً منها للغاية 5-1 من أهداف التنمية المستدامة، بأن تدرج ولايات ميكرونيزيا الموحدة في الدستور الوطني أو أي تشريع مناسب آخر تعريفاً للتمييز ضد المرأة يتماشى مع المادة 1 من الاتفاقية، ويشمل التمييز المباشر وغير المباشر والتمييز في المجالين العام والخاص⁽⁷³⁾.

34- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن القلق إزاء استمرار المعايير والممارسات الثقافية الضارة والقوالب النمطية التمييزية المتجذرة فيما يتعلق بأدوار ومسؤوليات المرأة والرجل في الأسرة وفي المجتمع⁽⁷⁴⁾. وأوصت اللجنة بأن تضع ولايات ميكرونيزيا الموحدة استراتيجية شاملة ذات أهداف محددة لتعديل القوالب النمطية التمييزية أو القضاء عليها⁽⁷⁵⁾.

35- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري اعتماد السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين، 2018-2023، وأنها تركز اهتمامها على تحسين تمثيل المرأة في عملية صنع القرار، والقضاء على العنف الجنساني، وتحسين مخرجات التعليم، ورفع الحواجز أمام القوى العاملة، وتوفير رعاية صحية أفضل، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع نواحي العمل الحكومي⁽⁷⁶⁾.

36- ولاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بقلق عدم وجود استراتيجية لتنفيذ تدابير خاصة مؤقتة للتعجيل بتحقيق المساواة الفعلية بين المرأة والرجل في البلد⁽⁷⁷⁾. وأوصت اللجنة ولايات ميكرونيزيا الموحدة بتنفيذ تدابير خاصة مؤقتة، مثل المحاصصة الجنسانية والبرامج الخاصة بنوع الجنس، في جميع المجالات التي تكون فيها المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً أو محرومة⁽⁷⁸⁾.

37- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن القلق إزاء ارتفاع معدلات العنف الذي تتعرض له المرأة، ولا سيما العنف المنزلي والجنسي، وإزاء غياب المعلومات الإحصائية المرتبطة بذلك⁽⁷⁹⁾. ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أنه رغم اعتماد البلد تدابير للقضاء على العنف القائم على أساس نوع الجنس ضد المرأة، فإن العنف ضد المرأة لا يزال سائداً. وفي عام 2017، أصدرت الهيئة التشريعية لولاية بوهني قانون القضايا المنزلية، الذي حدد آليات وإجراءات معالجة حوادث العنف العائلي. وأعدت الهيئة التشريعية في ياب مشروع قانون للعنف العائلي يوجد حالياً قيد الاستعراض. غير أن التشريعات الاتحادية التي تجرم العنف ضد المرأة لم تعتمد بعد⁽⁸⁰⁾. وأوصت اللجنة بأن تعتمد ولايات ميكرونيزيا الموحدة تشريعات على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولايات لتجريم جميع أشكال العنف القائم على نوع الجنس ضد المرأة، بما في ذلك العنف العائلي، ووضع سياسة وطنية شاملة للقضاء على العنف القائم على نوع الجنس ضد المرأة⁽⁸¹⁾.

38- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن الدعم المقدم إلى الناجين من العنف الجنساني لا يزال غير كافٍ أيضاً، نظراً لعدم استيفاء أي مرافق صحية للمعايير الدنيا المطلوبة لتقديم المساعدة إلى الناجين من العنف، مثلما يتضح من نتائج التقييم الذي أُجري في تشرين الثاني/نوفمبر 2018 لتأهب المرافق الصحية وتوافر الخدمات⁽⁸²⁾.

39- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن الحكومة دعمت في عام 2019 وضع سياسة وطنية لإنهاء العنف ضد المرأة، رغم عدم التصديق الرسمي عليها بعد. غير أن خطط عمل على مستوى الولايات قد وُضعت وأقرت في ولايات ياب وبوهني وكوسراي وشوك. وكإجراء رئيسي في إطار هذه السياسة، دعمت الحكومة عمليات تقييم مسارات الإحالة للناجين من العنف عبر النظام الصحي في جميع الولايات الأربع في عام 2019. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تكثف ولايات ميكرونيزيا الموحدة جهودها التثقيفية والتوعوية التي تستهدف القضاة والمدعين العامين وموظفي إنفاذ القانون والعاملين في مجال القانون والزعماء التقليديين ومقدمي الرعاية الصحية والأخصائيين الاجتماعيين وعمامة الجمهور لتوعيتهم بأن جميع أشكال العنف ضد المرأة غير مقبولة. وأوصى أيضاً بأن تكفل ولايات ميكرونيزيا الموحدة التصديق النهائي على السياسة الرامية إلى إنهاء العنف ضد المرأة على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولايات، وأن توفر التمويل الكافي لتنفيذها⁽⁸³⁾.

40- ولاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة زيادة مطردة في دور المرأة في الحياة العامة، ولكنها تشعر بالقلق لأن المرأة لا تزال غائبة أو ممثلة تمثيلاً ناقصاً بشكل صارخ في مناصب صنع القرار في جميع المجالات، ولا سيما في المستويات العليا، وفي الحياة السياسية والعامة، وفي الكونغرس الوطني على وجه الخصوص، الذي لم تنتخب فيه أي امرأة على الإطلاق⁽⁸⁴⁾. وأوصت اللجنة بأن تتخذ ولايات ميكرونيزيا الموحدة جميع التدابير المناسبة لتعزيز تمثيل المرأة في هيئات صنع القرار على جميع المستويات، بما في ذلك في الكونغرس الوطني، وتمكين المرأة من المشاركة بفعالية في الحياة السياسية والعامة⁽⁸⁵⁾. وأشار فريق الأمم المتحدة القطري أيضاً إلى أنه لم تُنتخب امرأة في الكونغرس الوطني قط، ولكن انتُخبت امرأة واحدة في ولاية شوك وامرأة واحدة في ولاية بوهني، في عام 2017. وأضاف أن المرأة ما زالت غائبة أو ممثلة تمثيلاً ناقصاً في السلطتين التشريعية والتنفيذية. وفي عام 2018، عرض الكونغرس الوطني مشروع قانون يهدف إلى ضمان تمثيل امرأة واحدة من كل ولاية بصفة عضو غير مصوت، ومع ذلك، لم يعتمد مشروع القانون بعد⁽⁸⁶⁾.

41- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن القلق إزاء الحالة الصحية للمرأة في المناطق الريفية والجزر النائية. وأوصت اللجنة ولايات ميكرونيزيا الموحدة باتخاذ جميع التدابير المناسبة

لزيادة فرص حصول المرأة الريفية على الرعاية الصحية والتعليم والعمل والعدل وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والنقل العام، بهدف ضمان التنمية الريفية المستدامة ومكافحة الفقر⁽⁸⁷⁾.

2- الأطفال⁽⁸⁸⁾

42- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن البلد يفتقر إلى تشريعات شاملة لحماية الطفل وإلى سياسة وطنية لحماية الطفل توفر التوجيه بشأن توفير خدمات حماية الطفل والوقاية والتدخل المبكر وتلبية احتياجات الأطفال المحتاجين إلى الرعاية والحماية⁽⁸⁹⁾. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تعتمد ولايات ميكرونيزيا الموحدة سياسة شاملة لحماية الطفل، تدعمها موارد بشرية وتقنية ومالية كافية، وهي سياسة توفر، في جملة أمور، التوجيه الإرشادي وتُسنَد إلى وكالة حكومية مهام قيادة وتنسيق جهود الوقاية والاستجابة المتعددة القطاعات⁽⁹⁰⁾.

43- وأعربت لجنة حقوق الطفل عن القلق لأن التشريعات لا تحظر زواج الأطفال دون سن 18 عاماً على الصعيد الوطني، وحثت ولايات ميكرونيزيا الموحدة على أن تحظر صراحة بموجب القانون جميع الزيجات، بما فيها الزواج العرفي، للفتيان والفتيات دون سن الثامنة عشرة، وأن تكفل تحديد سن الزواج الدنيا في القانون عند 18 عاماً لكل من الفتيات والفتيان في جميع الولايات، بما في ذلك في الجزر النائية⁽⁹¹⁾. وأعرب فريق الأمم المتحدة القطري عن شواغل مماثلة⁽⁹²⁾.

44- ولاحظت لجنة حقوق الطفل بتقدير التدابير التي اتخذتها ولايات ميكرونيزيا الموحدة لحماية حق الأطفال في الحياة، وكذلك الدور الهام الذي تؤديه برامج مثل برنامج تعليم المسؤولية الشخصية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 10 و14 سنة. غير أن اللجنة تشعر بالقلق إزاء انتهاك المراهقين وغرقهم وغير ذلك من الحوادث التي تؤثر على حق الأطفال في الحياة والبقاء والنمو⁽⁹³⁾.

45- ورحبت لجنة حقوق الطفل باتخاذ ولايات ميكرونيزيا الموحدة تدابير ناجحة لضمان تسجيل معظم الأطفال عند الولادة في المرافق الصحية، ولكنها أعربت عن قلقها إزاء الأطفال الذين لم يسجلوا بعد، ولا سيما في الجزر النائية. وأحاطت اللجنة علماً بالغاية 16-9 من أهداف التنمية المستدامة، وأوصت بأن تعزز ولايات ميكرونيزيا الموحدة جهودها لتسجيل جميع الأطفال، بمن فيهم الأطفال المولودون في الجزر النائية، من خلال تشغيل وحدات تسجيل متنقلة في الجزر النائية، ضمن تدابير أخرى⁽⁹⁴⁾.

46- وأعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها البالغ لأنه رغم حظر العقاب البدني كعقوبة على ارتكاب جرم، فإنه ليس محظوراً في المنازل أو المدارس أو مؤسسات رعاية الأطفال أو مؤسسات الرعاية البديلة أو المؤسسات الإصلاحية⁽⁹⁵⁾. وأعرب فريق الأمم المتحدة القطري عن شواغل مماثلة⁽⁹⁶⁾. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تستنّ ولايات ميكرونيزيا الموحدة تشريعات وسياسات لضمان حظر العقوبة البدنية في جميع الأوساط، بما في ذلك في المنزل والمدرسة⁽⁹⁷⁾.

47- وتشعر لجنة حقوق الطفل بالقلق لعدم وجود تشريع يحظر عمل الأطفال أو يحدد الحد الأدنى لسن القبول في الأعمال الخطرة وغير الخطرة، كما تشعر بالقلق لعدم وجود برامج لمنع عمل الأطفال أو لدعم الأطفال الذين يعملون⁽⁹⁸⁾. وأحاطت اللجنة علماً بالغرض 8-7 من أهداف التنمية المستدامة، وأوصت بأن تحدد ولايات ميكرونيزيا الموحدة سنّاً دنياً للالتحاق بالعمالة أو العمل، وأن تعتمد سياسة بشأن عمل الأطفال وتحظر صراحة تشغيل الأطفال في الأعمال الضارة أو الخطرة⁽⁹⁹⁾. وقدم فريق الأمم المتحدة القطري توصيات مماثلة⁽¹⁰⁰⁾.

48- وفيما يتعلق بالأطفال المخالفين للقانون، لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن البلد لديه أحكام محدودة تتعلق بالأطفال، مثل استخدام إجراءات مرنة وجلسات غير رسمية مغلقة بحضور

الوالدين أو الأوصياء، والقليل من الأحكام البديلة. ولاحظ أن هناك مجموعة محدودة من الخيارات غير الاحتجاجية في مرحلتي ما قبل المحاكمة وإصدار الأحكام، وأن الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية محدد في سن العاشرة⁽¹⁰¹⁾. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن ترفع ولايات ميكرونيزيا الموحدة الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية إلى 14 سنة على الأقل وأن تسن قانوناً شاملاً ينظم منظومة قضاء الأطفال⁽¹⁰²⁾.

3- الأشخاص ذوي الإعاقة⁽¹⁰³⁾

49- وتحيط لجنة حقوق الطفل علماً بالسياسة الوطنية المتعلقة بالإعاقة للفترة 2009-2016، وبرنامج التربية الخاصة، وبرنامج الأطفال الذين لديهم احتياجات إلى رعاية صحية خاصة، كما تحيط علماً بأن ولايات كوسراي وبوهني وياي سنت قوانين بشأن الإعاقة. ومع ذلك، فإن القلق يساورها من أن تطبيق السياسة الوطنية المتعلقة بالإعاقة قد انقضى في عام 2016 ولم يتم تمديده بعد. وأوصت اللجنة ولايات ميكرونيزيا الموحدة باعتماد سياسة وطنية بشأن الإعاقة تهدف إلى تعزيز خدمات الرعاية الصحية للأطفال ذوي الإعاقة⁽¹⁰⁴⁾.

50- وتلقى فريق الأمم المتحدة القطري معلومات عن وجود ثغرات تتعلق بتوافر الخدمات المتاحة لذوي الإعاقة، والقدرة على تحمل تكاليفها، وإمكانية الحصول عليها. ولاحظ أيضاً أن البلد لا يملك استراتيجيات للصحة العقلية أو قانوناً للصحة العقلية. وقدمت المستشفيات في كل من ولايتي بوهني وشوك خدمات محدودة في مجال الصحة العقلية. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تضع ولايات ميكرونيزيا الموحدة خطط حماية اجتماعية تهدف إلى زيادة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم، وضمان جودة التعليم الشامل للجميع في جميع المدارس، وتوسيع نطاق برامج إعادة التأهيل المجتمعي وبرامج الكشف المبكر والإحالة لتشمل جميع الأطفال ذوي الإعاقة، ووضع تدابير لضمان حماية الأطفال المودعين في مرافق الصحة العقلية⁽¹⁰⁵⁾.

51- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى أن الهيئة التشريعية لولاية بوهني أصدرت في 29 آب/ أغسطس 2019 قانوناً بشأن الإعاقة وأنها كانت أول ولاية تفعل ذلك. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تعتمد ولايات ميكرونيزيا الموحدة سياسة للإعاقة تتماشى مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة⁽¹⁰⁶⁾.

4- المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء والمشردون داخلياً

52- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أنه بسبب عدم وجود فرص عمل في الجزر النائية والمناطق الواقعة خارج الجزر الرئيسية، فإن هناك هجرة داخلية من هذه المناطق إلى المراكز الحضرية. ونتيجة لآثار تغير المناخ، من المتوقع أن تزيد الهجرة الداخلية والخارجية في السنوات المقبلة. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تكفل ولايات ميكرونيزيا الموحدة حماية حقوق اللاجئيين وملتمسي اللجوء والمهاجرين في تشريعاتها المحلية وفي الممارسة العملية، بوسائل منها استحداث نظام دخول يراعي مقتضيات الحماية، ويُقر بالاحتياجات الخاصة لهذه الفئات وينص على مسارات متباينة⁽¹⁰⁷⁾.

Notes

¹ Tables containing information on the scope of international obligations and cooperation with international human rights mechanisms and bodies for the Federated States of Micronesia will be available at www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/FMIndex.aspx.

² For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, paras. 61.1, 62.1–62.36 and 62.42–62.44.

- ³ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 6 (a); and CRC/C/FSM/CO/2, para. 4.
- ⁴ CRC/C/FSM/CO/2, para. 71; and United Nations country team submission, para. 5.
- ⁵ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 55; and CRC/C/FSM/CO/2, para. 72.
- ⁶ United Nations country team submission, para. 5.
- ⁷ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 50.
- ⁸ United Nations country team submission, paras. 5 and 54.
- ⁹ United Nations country team submission, para. 5.
- ¹⁰ United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO) submission, p. 3.
- ¹¹ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 9 (a).
- ¹² United Nations country team submission, paras. 46–50.
- ¹³ United Nations country team submission, para. 9.
- ¹⁴ Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR), *United Nations Human Rights Report 2019*, pp. 317–319; *OHCHR Report 2018*, pp. 226–227; *OHCHR Report 2017*, p. 117; and *OHCHR Report 2016*, p. 225.
- ¹⁵ or relevant recommendations, see A/HRC/31/4, paras. 62.38–62.40.
- ¹⁶ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, paras. 18–19.
- ¹⁷ United Nations country team submission, para. 56.
- ¹⁸ CRC/C/FSM/CO/2, para. 76.
- ¹⁹ United Nations country team submission, para. 9.
- ²⁰ For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, paras. 62.45 and 62.51–62.54.
- ²¹ RC/C/FSM/CO/2, para. 23.
- ²² United Nations country team submission, para. 11.
- ²³ For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, paras. 62.92–62.93.
- ²⁴ United Nations country team submission, para. 25.
- ²⁵ CRC/C/FSM/CO/2, para. 57 (a).
- ²⁶ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 42.
- ²⁷ United Nations country team submission, para. 28.
- ²⁸ CRC/C/FSM/CO/2, para. 27.
- ²⁹ *Ibid.*, para. 28.
- ³⁰ For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, para. 62.64.
- ³¹ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 16.
- ³² *Ibid.*, para. 17 (c).
- ³³ United Nations country team submission, para. 21.
- ³⁴ CRC/C/FSM/CO/2, para. 69.
- ³⁵ *Ibid.*, para. 70 (a).
- ³⁶ For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, paras. 62.77–62.80.
- ³⁷ UNESCO submission, p. 2. See also United Nations country team submission, para. 29.
- ³⁸ UNESCO submission, p. 3.
- ³⁹ United Nations country team submission, para. 29.
- ⁴⁰ UNESCO submission, p. 2.
- ⁴¹ For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, paras. 61.2 and 62.75–62.76.
- ⁴² CRC/C/FSM/CO/2, para. 66; and CEDAW/C/FSM/CO/1-3, paras. 28–29. See also United Nations country team submission, para. 23.
- ⁴³ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, paras. 28–29.
- ⁴⁴ United Nations country team submission, para. 22.
- ⁴⁵ *Ibid.*, para. 23.
- ⁴⁶ relevant recommendations, see A/HRC/31/4, para. 62.72.
- ⁴⁷ CRC/C/FSM/CO/2, paras. 7–8.
- ⁴⁸ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 46.
- ⁴⁹ *Ibid.*, para. 47.
- ⁵⁰ For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, paras. 62.81–62.82 and 62.85.
- ⁵¹ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 34.
- ⁵² *Ibid.*, para. 35.
- ⁵³ United Nations country team submission, para. 30.
- ⁵⁴ For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, paras. 62.83–62.84 and 62.86.
- ⁵⁵ United Nations country team submission, para. 31.
- ⁵⁶ *Ibid.*, para. 33.
- ⁵⁷ For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, paras. 62.87–62.89.
- ⁵⁸ CRC/C/FSM/CO/2, paras. 50 and 51 (a).
- ⁵⁹ CRC/C/FSM/CO/2, paras. 54–55; and CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 36. See also United Nations country team submission, paras. 32–33.
- ⁶⁰ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 36.
- ⁶¹ CRC/C/FSM/CO/2, para. 55.
- ⁶² CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 37; and United Nations country team submission, para. 33.

- ⁶³ For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, para. 62.89.
- ⁶⁴ UNESCO submission, p. 3.
- ⁶⁵ *Ibid.*
- ⁶⁶ CRC/C/FSM/CO/2, para. 58. See also United Nations country team submission, para. 34.
- ⁶⁷ United Nations country team submission, para. 35.
- ⁶⁸ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 32.
- ⁶⁹ CRC/C/FSM/CO/2, para. 59.
- ⁷⁰ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 33; and United Nations country team submission, para. 36.
- ⁷¹ For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, paras. 62.37, 62.40, 62.46–62.50 and 62.56–62.71.
- ⁷² CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 12.
- ⁷³ *Ibid.*, para. 13.
- ⁷⁴ *Ibid.*, para. 24.
- ⁷⁵ *Ibid.*, para. 25.
- ⁷⁶ United Nations country team submission, para. 13.
- ⁷⁷ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 22.
- ⁷⁸ *Ibid.*, para. 23.
- ⁷⁹ *Ibid.*, para. 26.
- ⁸⁰ United Nations country team submission, paras. 12 and 19.
- ⁸¹ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 27.
- ⁸² United Nations country team submission, para. 19.
- ⁸³ *Ibid.*, para. 20.
- ⁸⁴ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 30.
- ⁸⁵ *Ibid.*, para. 31.
- ⁸⁶ United Nations country team submission, para. 18.
- ⁸⁷ CEDAW/C/FSM/CO/1-3, para. 41.
- ⁸⁸ For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, paras. 62.37, 62.40, 64.68–62.70, 62.73–62.74, 62.81–62.82 and 62.91.
- ⁸⁹ United Nations country team submission, para. 37.
- ⁹⁰ *Ibid.*, para. 45.
- ⁹¹ CRC/C/FSM/CO/2, paras. 21–22.
- ⁹² United Nations country team submission, para. 39.
- ⁹³ CRC/C/FSM/CO/2, para. 27.
- ⁹⁴ *Ibid.*, paras. 31–32.
- ⁹⁵ *Ibid.*, paras. 36 and 37 (a).
- ⁹⁶ United Nations country team submission, para. 41.
- ⁹⁷ *Ibid.*, para. 45.
- ⁹⁸ CRC/C/FSM/CO/2, para. 64. See also United Nations country team submission, para. 40.
- ⁹⁹ CRC/C/FSM/CO/2, para. 65.
- ¹⁰⁰ United Nations country team submission, para. 45.
- ¹⁰¹ *Ibid.*
- ¹⁰² *Ibid.*
- ¹⁰³ For relevant recommendations, see A/HRC/31/4, paras. 62.89–62.90.
- ¹⁰⁴ CRC/C/FSM/CO/2, paras. 48–49.
- ¹⁰⁵ United Nations country team submission, paras. 46–50.
- ¹⁰⁶ *Ibid.*, paras. 14–15.
- ¹⁰⁷ *Ibid.*, para. 54.